

مرسوم سلطاني
رقم ٨٣/٧

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة
وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ باصدار قانون الخدمة المدنية وتعديلاته .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : استثناء من أحكام قانون الخدمة المدنية المشار اليه ، ينقل الشيخ سليمان بن محمد
السالمي - المدير العام بوزارة العدل والأوقاف والشئون الاسلامية - الى الدرجة
المالية الاولى من الحلقة الاولى من الجدول العام والمخصصة لوكيل وزارة ، وذلك
اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٨٢ م .

مادة ٢ : على الجهات المعنية تنفيذ هذا المرسوم وينشر في الجريدة الرسمية .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في ٦ ربيع الثاني سنة ١٤٠٣ هـ
الموافق ٢٠ يناير سنة ١٩٨٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢٥٧) . الصادرة في ١/٢/١٩٨٢ .